



مشروع قانون المالية
للسنة المالية 2024

مجلس النواب

لجنة المالية والتنمية الاقتصادية

20 أكتوبر 2023

I

نتائج تنفيذ قانون المالية إلى غاية شهر شتنبر 2023 والتوقعات الختامية للسنة المالية

II

إعداد مشروع قانون المالية لسنة 2024

I

نتائج تنفيذ قانون المالية إلى غاية شهر شتنبر 2023 والتوقعات الختامية للسنة المالية

1. نتائج تنفيذ قانون المالية إلى غاية شهر شتنبر 2023
2. التوقعات الختامية للسنة المالية 2023



1. نتائج تنفيذ قانون المالية إلى غاية شهر شتنبر 2023: المداخيل

بملايين الدراهم	شتنبر 2022	شتنبر 2023	التطور %		التطور القيمة	نسبة الإنجاز/ ق.م
المداخيل الجارية	231.464	233.461	%0,9	▲	1.997	%74,7
المداخيل الجبائية	193.440	200.184	%3,5	▲	6.744	%78,4
الضريبة على الشركات	48.713	49.015	%0,6	▲	302	%80,5
الضريبة على الدخل	36.382	38.680	%6,3	▲	2.298	%80,7
الضريبة على القيمة المضافة	59.237	59.828	%1,0	▲	592	%75,4
في الداخل	17.981	20.885	%16,2	▲	2.904	%83,2
على الاستيراد	41.256	38.943	%5,6-	▼	-2.312	%71,8
الضريبة الداخلية على الاستهلاك	23.027	23.090	%0,3	▲	63	%72,6
الرسوم الجمركية	10.542	11.762	%11,6	▲	1.220	%78,3
رسوم التسجيل والتنبر	13.675	15.309	%11,9	▲	1.634	%96,0
المداخيل غير الجبائية (دون احتساب مداخيل الخوصصة)	35.202	30.276	%14,0-	▼	-4.925	%55,9
منها: المداخيل المتأتية من المؤسسات والمنشآت العامة	11.422	10.363	%9,3-	▼	-1.059	%53,2
مداخيل أخرى	23.779	19.913	%16,3-	▼	-3.866	%67,1

مقارنة مع توقعات قانون المالية

- حققت المداخيل الجبائية نسبة إنجاز بلغت 78%.
- وسجلت المداخيل غير الجبائية نسبة إنجاز في حدود 56%.

مقارنة مع نتائج نفس الفترة من سنة 2022

ارتفعت المداخيل الجبائية بـ + 7 ملايير درهم :

- **الضريبة على الدخل:** +2,3 مليار درهم يعزى أساسا إلى ارتفاع الضريبة على الأجور.
- **الضريبة على الشركات :** +302 مليون درهم.
- **الضريبة على القيمة المضافة في الداخل:** +2,9 مليار درهم.
- **رسوم التسجيل والتنبر:** +1,6 مليار درهم.
- **في المقابل، سجلت الإيرادات الجمركية انخفاضا ب 1 مليار درهم أو 1,4 % نتيجة بالأساس لتراجع أسعار المواد البترولية :**
  - **الضريبة على القيمة المضافة على الاستيراد:** -2,3 مليار درهم.
  - **الضريبة الداخلية على الاستهلاك :** +63 مليون درهم.
  - **الرسوم الجمركية :** +1,2 مليار درهم.



1. نتائج تنفيذ قانون المالية إلى غاية شهر شتنبر 2023: النفقات

بملايين الدراهم	شتنبر 2022	شتنبر 2023	التطور %		التطور القيمة	نسبة الإنجاز/ ق.م
النفقات الجارية	211.347	217.040	%2,7	▲	5.693	%74,5
الأجور	109.376	112.740	%3,1	▲	3.364	%72,4
سلع وخدمات أخرى	46.353	55.484	%19,7	▲	9.132	%70,1
فوائد الدين	23.835	26.605	%11,6	▲	2.770	%88,8
المقاصة	31.784	22.211	%30,1-	▼	-9.573	%83,6
الرصيد العادي	20.116	16.420	%18,4-	▼	-3.696	%77,2
الاصدارات برسم نفقات الاستثمار	52.598	65.954	%25,4	▲	13.356	%72,4

مقارنة مع توقعات قانون المالية

- حققت النفقات الجارية نسبة إنجاز بلغت %74,5.
- بلغت نسبة إنجاز الإصدارات برسم نفقات الاستثمار %72,4.

مقارنة مع نتائج نفس الفترة من سنة 2022

- ارتفاع النفقات الجارية بحوالي 5,7 مليار درهم أو 2,7 %، الناتج أساسا عن ارتفاع التحويلات برسم إعانات التسيير لفائدة الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين بـ 4,6 مليار درهم ؛
- ارتفاع الإصدارات برسم نفقات الاستثمار بحوالي 13,4 مليار درهم.

نتيجة لهذه التطورات، تم تسجيل تراجع على مستوى الرصيد العادي بنحو 3,7 مليار درهم. وارتفع عجز الميزانية بمبلغ 21,2 مليار درهم مقارنة مع سنة 2022 ليبلغ 32,4 مليار درهم. ويمثل هذا المستوى من العجز 49,3 % من المستوى المتوقع برسم قانون المالية، مما يعني أن تنفيذ قانون المالية يتم وفق ما هو متوقع



2. التوقعات الختامية للسنة المالية 2023

بالنظر إلى...

النتائج المحصلة حتى متم شهر شتنبر 2023، أخذا بعين الاعتبار كلفة الإجراءات المتخذة للحد من تداعيات الضغوطات التضخمية والجفاف،

و

آفاق تطور الإطار الماكرو اقتصادي خلال الفترة المتبقية من السنة، خاصة جراء تداعيات الزلزال الذي عرفته المملكة وعودة ارتفاع أسعار المحروقات.

يبقى استقرار...

عجز الميزانية في حدود التوقعات الأصلية لقانون المالية (حوالي %4,5 من الناتج الداخلي الخام)

رهينا باتخاذ مجموعة من التدابير، سواء فيما يخص...

- **تحصيل المداخيل:** الموارد المتأتية من المؤسسات والمقاولات العمومية، التمويلات المبتكرة، المداخيل الجبائية...؛
- **التحكم في النفقات من خلال تحديد الأولويات وحصرها في ما هو ضروري.**

II

إعداد مشروع قانون المالية لسنة 2024

1. سياق إعداد مشروع قانون المالية لسنة 2024
2. الإطار المرجعي
3. الفرضيات
4. التوجهات العامة والأولويات
5. أهم التدابير المقترحة
6. المعطيات المرقمة

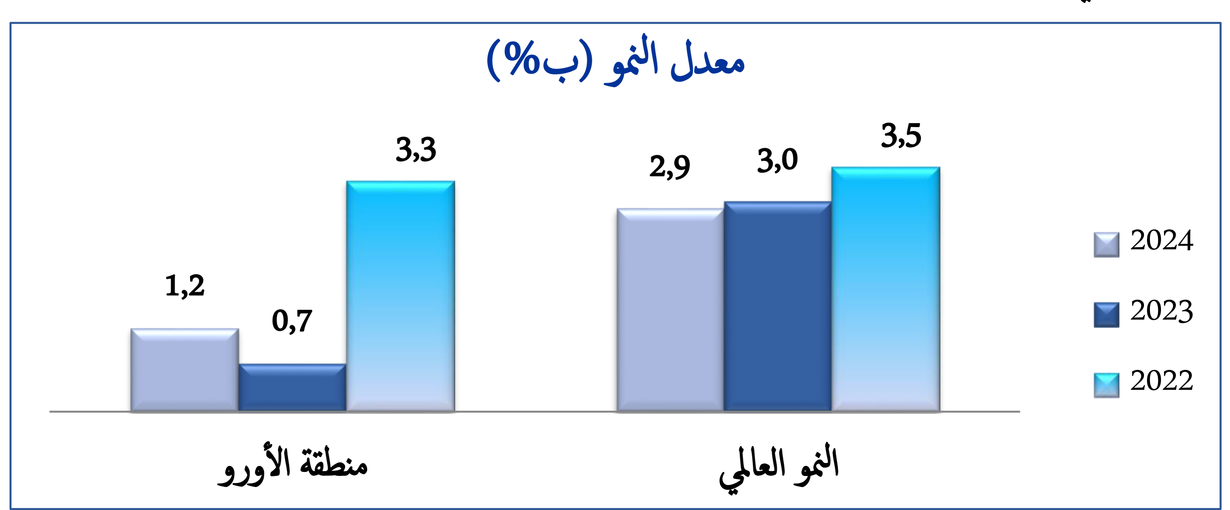


1. سياق إعداد مشروع قانون المالية لسنة 2024

على المستوى الدولي

توالي الأزمات وتصاعد التوترات الجيوسياسية

- سياق دولي مضطرب نتيجة استمرار التوترات الجيوسياسية؛
- تراجع نسبي للضغوط التضخمية التي تفاقمت ابتداء من سنة 2022، لكن مع استقرارها في مستويات مرتفعة تتجاوز تلك التي سبقت الجائحة؛
- عودة ارتفاع أسعار المواد البترولية : +23% بالنسبة للبترول الخام (من 74,9 دولار للبرميل شهر يونيو إلى 92,4 دولار للبرميل كمتوسط شهر سبتمبر 2023) و+49% بالنسبة للغاز (من 380 دولار للطن شهر يونيو إلى 566 دولار للطن عند متم شهر سبتمبر 2023) ؛
- تباطؤ النشاط الاقتصادي العالمي مقارنة بسنة 2022 في ظل إعادة تنظيم سلاسل الإمدادات العالمية وتشديد السياسات النقدية المعتمدة من أجل كبح التضخم: مراجعة توقعات النمو العالمي من 3,5% سنة 2022 إلى 3% سنة 2023 و2,9% سنة 2024، وكذا بمنطقة الأورو، الشريك الاقتصادي الأساسي لبلادنا، من 3,3% سنة 2022 إلى 0,7% سنة 2023 و1,2% سنة 2024.



المصدر: توقعات صندوق النقد الدولي (أكتوبر 2023)



1. سياق إعداد مشروع قانون المالية لسنة 2024

على المستوى الوطني صمود الاقتصاد الوطني بفضل تدابير استعجالية وناجعة بتعليمات ملكية سامية

- تظافر الجهود من أجل مواجهة الضغوط التضخمية وتراجع الموارد المائية عبر:

قرارات استباقية للحفاظ على القدرة الشرائية للمواطنين، ودعم القطاعات المتضررة، ومواجهة ندرة المياه



اعتمادات إضافية:

40 مليار درهم خلال 2022

وأزيد من 10 ملايير درهم خلال 2023

- دعم استثنائي لفائدة مهنيي قطاع النقل: 4,42 مليار درهم برسم سنة 2022 و1,5 مليار درهم إلى غاية شتنبر 2023؛
- دعم المواد الأساسية: تحملات المقاصة: 20,6 مليار درهم نهاية شتنبر 2023؛
- دعم أثمنة الشعير والأعلاف المستوردة المخصصة للمواشي والدواجن وبعض المواد الأولية كالبذور والأسمدة : 10 ملايير درهم؛
- التسريع من وتيرة تنزيل البرنامج الوطني للتزود بالماء الصالح للشرب ومياه السقي 2020-2027: الرفع من الاعتمادات المالية المخصصة لقطاع الماء بـ 5 ملايير درهم، وفتح اعتمادات إضافية بقيمة 1,5 مليار درهم خلال سنة 2023.



1. سياق إعداد مشروع قانون المالية لسنة 2024



معدل التضخم على أساس سنوي (2022/2023) بـ %

غشت	يوليوز	يونيو	ماي	أبريل	مارس	فبراير	يناير
5,0	4,9	5,5	7,1	7,8	8,2	10,1	8,9

تراجع تدريجي لمعدل التضخم بعد بلوغ ذروته خلال شهر فبراير مسجلا 10,1%
إلى 5% عند متم شهر غشت 2023

ومن المتوقع أن يتم حصر هذا المعدل في حوالي 6% مع نهاية 2023



1. سياق إعداد مشروع قانون المالية لسنة 2024

على المستوى الوطني

الزلزال الذي عرفته المملكة يوم 8 شتنبر 2023

6 أقاليم وعمالة متضررة:

مراكش، الحوز، شيشاوة، تارودانت، ورزازات وأزيلال

تسجيل حوالي

3.000 وفاة

انهيار كلي أو جزئي لحوالي

60.000 منزل

تعليمات ملكية سامية

3 اجتماعات: 9 و14 و20 من شتنبر 2023

- تعزيز الوسائل وفرق البحث والإنقاذ من أجل تسريع عملية إنقاذ وإجلاء الجرحى؛
- الاستئناف السريع للخدمات العمومية؛
- تشجيع الفاعلين الاقتصاديين بهدف الاستئناف الفوري للأنشطة على مستوى المناطق المعنية؛
- إحداث حساب مرصد لأمور خصوصية يحمل اسم **«الصندوق الخاص بتدبير الآثار المترتبة على الزلزال الذي عرفته المملكة المغربية»**؛
- **إحداث منصة كبرى للمخزون والاحتياطات الأولية** (خيام، أغطية، أسرة، أدوية، مواد غذائية..)، بكل جهة، وذلك قصد التصدي بشكل فوري للكوارث الطبيعية؛
- **إطلاق برنامج مدروس، مندمج، وطموح من أجل إعادة بناء وتأهيل المناطق المتضررة: 120 مليار درهم؛**
- **اعتماد حكامة نموذجية مقوماتها السرعة والفعالية والدقة والنتائج المقنعة،** حتى يصبح برنامج إعادة البناء والتأهيل العام للمناطق المتضررة نموذجا للتنمية الترابية المندمجة والمتوازنة.



1. سياق إعداد مشروع قانون المالية لسنة 2024

على المستوى الوطني

الزلزال الذي عرفته المملكة يوم 8 شتنبر 2023

إلى حدود 19 أكتوبر 2023

الشروع في صرف المساعدات المالية ابتداء من الجمعة 6 أكتوبر	**2500 درهم شهريا لمدة سنة لفائدة الأسر التي انهارت منازلها جزئيا أو كليا**	**حوالي 27 ألف مستفيد**
الشروع قريبا في تقديم المساعدات المباشرة من أجل إعادة البناء أو الترميم	**للمساكن التي انهارت بشكل تام**	**140.000 درهم/أسرة**
	لتغطية أشغال إعادة تأهيل المساكن التي انهارت جزئيا	**80.000 درهم/أسرة**
تفعيل تدابير استعجالية	▪ **التعليم:** من أجل استئناف الدراسة ▪ **الصحة:** تأهيل المراكز الصحية المتضررة ▪ **التجهيز:** فتح الطرق واقتناء الآليات ▪ **الفلاحة:** إعادة تشكيل القطيع ودعم الشعير والأعلاف	**2,4 ملايير درهم**



1. سياق إعداد مشروع قانون المالية لسنة 2024

في ظل هذا السياق الصعب، من المتوقع أن يحقق الاقتصاد الوطني سنة 2023 نموا يقدر بـ 3,4% مقابل 1,3% سنة 2022



2. الإطار المرجعي لمشروع قانون المالية لسنة 2024



"وإذا كان الزلزال يخلف الدمار، فإن إرادتنا هي البناء وإعادة الإعمار.

لذا نشدد على ضرورة مواصلة تقديم المساعدة للأسر المنكوبة، والإسراع بتأهيل وإعادة بناء المناطق المتضررة، وتوفير الخدمات الأساسية.

...

وسنشرع، بعون الله وتوفيقه، في نهاية هذه السنة، في تفعيل برنامج الدعم الاجتماعي المباشر."

مقتطف من نص الخطاب السامي الذي وجهه جلالة الملك محمد السادس نصره الله، بتاريخ 13 أكتوبر 2023، بمناسبة افتتاح البرلمان

التوجيهات الملكية السامية

"وفي هذا الصدد، ... قمنا بتسريع مسار قطاع الطاقات المتجددة.

وإثر الاجتماع الذي ترأسناه في هذا الشأن، أعدت الحكومة مشروع "عرض المغرب"، في مجال الهيدروجين الأخضر.

....

أما في مجال تدبير الموارد المائية، الذي يتطلب المزيد من الجدية واليقظة، فقد حرصنا على بلورة البرنامج الوطني للماء لفترة 2020-2027.

وإننا ندعو للتتبع الدقيق لكل مراحل تنفيذه، مؤكدين أننا لن نتساهل مع أي شكل من أشكال سوء الحكامة والتدبير، والاستعمال الفوضوي واللا مسؤول للماء."

مقتطف من نص الخطاب السامي الذي وجهه جلالة الملك محمد السادس نصره الله، بمناسبة عيد العرش المجيد لسنة 2023

البرنامج الحكومي

- الحماية الاجتماعية مدى الحياة وتنمية الرأسمال البشري
- إنعاش الاقتصاد الوطني لخلق فرص شغل للجميع
- دولة في خدمة الصالح العام بفضل إدارة فعالة





3. الفرضيات

نمو الناتج الداخلي الخام	%3,7
محصول الحبوب	75 مليون قنطار
سعر غاز البوتان	500 دولار للطن
معدل التضخم	%2,5
الطلب الدولي الموجه للمغرب (دون احتساب منتوجات الفوسفاط ومشتقاته)	%2,9
سعر صرف الأورو مقابل الدولار	9,8



4. التوجهات العامة والأولويات

1	تنزيل برنامج إعادة البناء والتأهيل العام للمناطق المتضررة من زلزال الحوز وتوطيد تدابير مواجهة التأثيرات الظرفية
2	مواصلة إرساء أسس الدولة الاجتماعية
3	مواصلة تنزيل الإصلاحات الهيكلية
4	تعزيز استدامة المالية العمومية



4. التوجهات العامة والأولويات

1	تنزيل برنامج إعادة البناء والتأهيل العام للمناطق المتضررة من زلزال الحوز وتوطيد تدابير مواجهة التأثيرات الظرفية



4. التوجهات العامة والأولويات



تنزيل برنامج إعادة البناء والتأهيل العام للمناطق المتضررة من زلزال الحوز

على مدى 5 سنوات
2028-2024

بميزانية تقدر بـ
120 مليار درهم

يستهدف
4,2 مليون نسمة

يرتكز على دعامتين أساسيتين

الدعامة الأولى	21 مليار درهم	إعادة بناء وتأهيل البنيات التحتية المتضررة من الزلزال
الدعامة الثانية	99 مليار درهم	برامج التنمية الاقتصادية والاجتماعية



4. التوجهات العامة والأولويات



تنزيل برنامج إعادة البناء والتأهيل العام للمناطق المتضررة من زلزال الحوز

الحكامة

- إحداث وكالة تنمية الأطلس الكبير؛
- عقد برنامج إعادة البناء والتأهيل العام للمناطق المتضررة من زلزال الحوز بين الدولة والوكالة.

التمويل

البرمجة الميزانياتية لثلاث سنوات (مشاريع مبرمجة من طرف مختلف القطاعات)	18 مليار درهم
الميزانية العامة للدولة (التحملات المشتركة)	15 مليار درهم
الحساب الخاص للتضامن المخصص لتدبير الآثار المترتبة على الزلزال	20 مليار درهم
مساهمات الجماعات الترابية	5 ملايير درهم
صندوق الحسن الثاني للتنمية الاقتصادية والاجتماعية	2 ملايير درهم
المجموع	60 مليار درهم

تعبئة 60 مليار المتبقية لتمويل هذا البرنامج عن طريق الدعم والتعاون الدولي



4. التوجهات العامة والأولويات

توطيد تدابير مواجهة التأثيرات الظرفية



التحكم في مستوى التضخم والحفاظ على القدرة الشرائية للمواطنين:

- دعم الأعلاف المستوردة المخصصة للمواشي والدواجن؛
- دعم المواد الأولية الفلاحية المستوردة.

تسريع تنزيل مكونات البرنامج الوطني للتزود بالماء الصالح للشرب ومياه السقي:

- تسريع مشروع الربط بين الأحواض المائية؛
- مواصلة إنجاز السدود للرفع من قدرة التخزين من المياه العذبة؛
- تسريع مشاريع تعبئة المياه غير التقليدية، من خلال برمجة محطات لتحلية مياه البحر، والرفع من حجم إعادة استعمال المياه العادمة المعالجة؛
- تعزيز التزود بالماء الصالح للشرب في العالم القروي.

الغلاف المالي :

أزيد من 18 مليار درهم

+ 5 ملايير درهم مقارنة مع 2023



4. التوجهات العامة والأولويات

2 مواصلة إرساء أسس الدولة الاجتماعية



4. التوجهات العامة والأولويات



مواصلة تنزيل الورش الملكي لتعميم الحماية الاجتماعية:

الغلاف المالي : 35 مليار درهم

+ 21 مليار درهم مقارنة مع 2023

- مواصلة تنزيل تعميم التأمين الإجباري الأساسي عن المرض لفائدة الفئات الهشة **(9,5 ملايير درهم برسم 2024)؛**
- إطلاق برنامج الدعم الاجتماعي المباشر قبل متم سنة 2023 **(25 مليار درهم برسم 2024)؛**
- الرفع من وتيرة تنزيل منظومة الاستهداف عبر تسخير جميع الإمكانيات المالية واللوجستية لتعزيز عملية التقييد في السجل الوطني للسكان والسجل الاجتماعي الموحد.

سيتم تمويل هذا الورش من خلال إصلاح المقاصة بتحديد الاعتمادات المتوقعة برسم 2024 في 16,4 مليار درهم



تأهيل المنظومة الصحية الوطنية:

الغلاف المالي : 31 مليار درهم

+ 2,6 ملايير درهم مقارنة مع 2023

- مواصلة بناء وتجهيز المستشفيات الجامعية الجديدة بالرباط وأكادير والعيون؛
- إطلاق أشغال بناء وتجهيز مستشفيات جامعية جديدة أخرى: الرشيدية وبني ملال وكلميم؛
- مواصلة إنجاز برنامج إعادة تأهيل ما يقارب 1.400 مؤسسة للرعاية الصحية الأولية؛
- مواصلة تطوير نظام معلوماتي مندمج؛
- تنزيل قانون الوظيفة الصحية؛
- إحداث المجموعات الصحية الترابية.



4. التوجهات العامة والأولويات

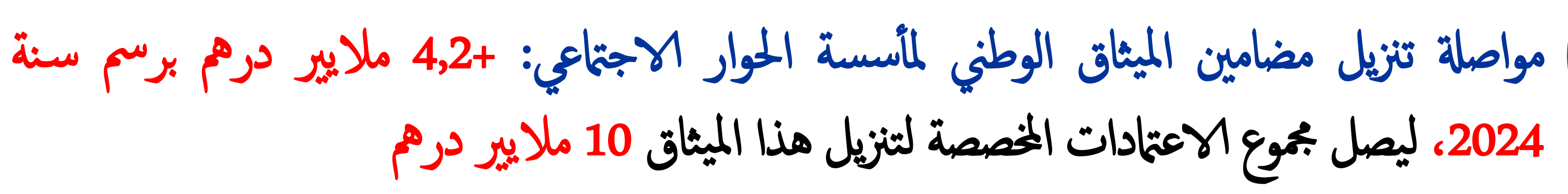


مواصلة تنزيل خارطة الطريق لإصلاح المنظومة التربوية 2022-2026:

- تمكين التلاميذ من التعلمات الأساسية، ومواكبتهم من أجل استكمال تعليمهم الإلزامي؛
- الارتقاء بمهنة التدريس وجعلها أكثر جاذبية؛
- مواصلة تنزيل خارطة تعميم التعليم الأولي.

الغلاف المالي : 74 مليار درهم
+ 5 ملايير درهم مقارنة مع 2023





مواصلة تنزيل مضامين الميثاق الوطني لمأسسة الحوار الاجتماعي: +4,2 ملايير درهم برسم سنة 2024، ليصل مجموع الاعتمادات المخصصة لتنزيل هذا الميثاق 10 ملايير درهم

- تنزيل الاتفاقات الموقعة بهدف تحسين أجور موظفي مجموعة من القطاعات.



تبني برنامج جديد للمساعدة في مجال السكن يهم الفترة 2024-2028:

- مساعدة مالية مباشرة للمقتني. يستفيد منها المغاربة المقيمون بالمغرب أو بالخارج؛
- إحداث 12 وكالة جهوية للتعمير والإسكان.



4. التوجهات العامة والأولويات

3 مواصلة تنزيل الإصلاحات الهيكلية



4. التوجهات العامة والأولويات



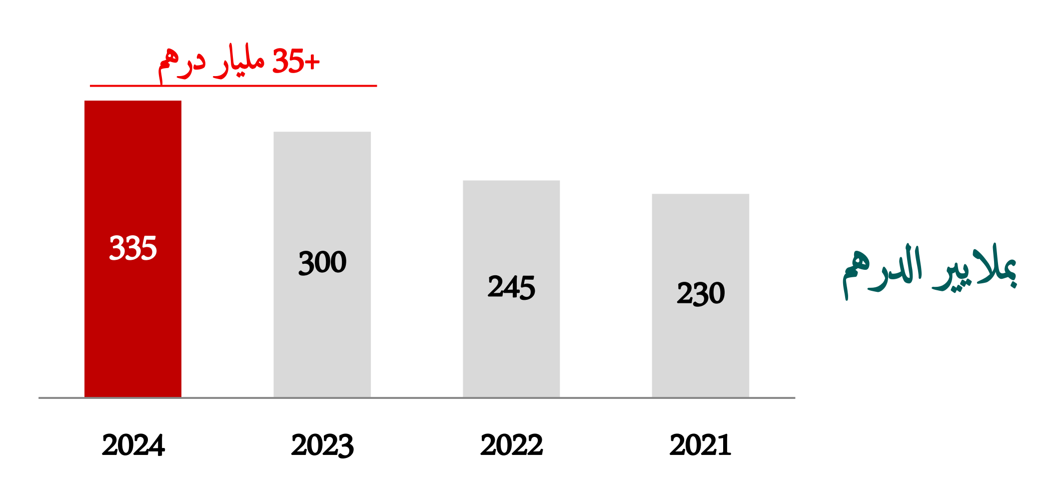
النهوض بقضايا المرأة وللأسرة بشكل عام من خلال مراجعة مدونة الأسرة:

- إعداد هذا الإصلاح الهام، بشكل جماعي ومشترك، بين المؤسسات والهيئات المعنية مع الانفتاح أيضا على هيئات وفعاليات المجتمع المدني والباحثين والمختصين.



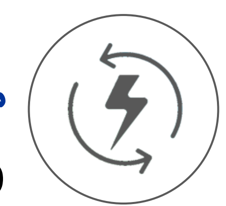
مواصلة المجهود الاستثماري للدولة، وتحفيز الاستثمار الخاص:

- تفعيل الميثاق الجديد للاستثمار وخارطة الطريق لتحسين مناخ الأعمال؛
- مواصلة تفعيل "صندوق محمد السادس للاستثمار"؛
- تعزيز دينامية الاستثمار العمومي، بمبلغ إجمالي يقدر بـ **335 مليار درهم**.





4. التوجهات العامة والأولويات





مواصلة تنزيل الاستراتيجية الطاقية: 52% من الطاقة الكهربائية انطلاقا من المصادر المتجددة بحلول سنة 2030

- **مواصلة تنزيل مخطط التجهيز الخاص بالوكالة المغربية للطاقة المستدامة، والمكتب الوطني للماء والكهرباء خلال الفترة الممتدة بين 2023 و2027**، عبر إشراك القطاع الخاص بشكل أكثر نجاعة؛
- **مواصلة جهود نقل الطاقة الكهربائية النظيفة من جنوب المملكة إلى شمالها؛**
- الإسراع بتنزيل مشروع **"عرض المغرب"**، في مجال الهيدروجين الأخضر.

استكمال تنفيذ الإصلاحات الهيكلية الأخرى:

- إنجاح ورش اللاتمركز الإداري والتقدم في تنزيل الجهوية المتقدمة؛
- استراتيجية «الجيل الأخضر»؛
- خارطة الطريق الاستراتيجية للقطاع السياحي؛
- الأوراش المتعلقة بإصلاح الإدارة.

4. التوجهات العامة والأولويات

4	تعزيز استدامة المالية العمومية



4. التوجهات العامة والأولويات

لمواجهة هذه التحديات، يتعين اتخاذ التدابير اللازمة على مستوى الموارد والنفقات لضمان استدامة التوازنات المالية، وتوفير الهوامش الضرورية لمواصلة الإصلاحات الهيكلية والتنموية التي انخرطت فيها بلادنا

- إصلاح القانون التنظيمي لقانون المالية من خلال اعتماد قاعدة ميزانية جديدة تروم التحكم في المديونية في مستويات مقبولة، لاسيما عبر البرمجة الميزانياتية المتعددة السنوات، وتوسيع نطاق هذا القانون ليشمل المؤسسات العمومية المستفيدة من موارد مرصدة أو من إعانات من الدولة؛
- البحث عن موارد إضافية من خلال مواصلة تطوير التمويلات المبتكرة، وعقلنة تدبير المحفظة العمومية؛
- مواصلة التنزيل الفعلي للقانون الإطار المتعلق بالإصلاح الضريبي؛
- ترشيد النفقات المرتبطة بالسير العادي للإدارة.



4. التوجهات العامة والأولويات

مسار العجز الميزانياتي المستهدف

(نسبة للناتج الداخلي الخام)

	2022	تحيين 2023	2024	2025	2026
العجز الميزانياتي المستهدف	-5,2%	-4,5%	-4,0%	-3,5%	-3,0%
مديونية الخزينة	71,6%	70,9%	70,3%	69,6%	68,5%

الحرص على التقليص التدريجي من عجز الميزانية طبقا للمنحى المستهدف في إطار البرمجة الميزانياتية، بما يمكن من وضع ماليتنا العمومية في مسار تقليص حجم المديونية، وتعزيز التوازن المالي



5. أهم التدابير المقترحة لمشروع قانون المالية لسنة 2024

إصلاح الضريبة على القيمة المضافة بشكل تدريجي على مدى 3 سنوات (2024 - 2026) من خلال:

1. تعميم الإعفاء من الضريبة على القيمة المضافة ليشمل بعض المنتجات الأساسية ذات الاستهلاك الواسع:

- جميع المنتجات الصيدلية والمواد الأولية والمنتجات الداخلة في تركيبها وكذا اللفائف غير المرجعة لهذه المنتجات والمواد الداخلة في صنعها؛
- الأدوات المدرسية والمنتجات والمواد الداخلة في تركيبها، والخاضعة حاليا لسعر 7%؛
- الزبدة المشتقة من الحليب ذي أصل حيواني، والخاضعة حاليا لسعر 14%؛
- مصبرات السردين ومسحوق الحليب والصابون المنزلي، والخاضعة حاليا لسعر 7%.



5. أهم التدابير المقترحة لمشروع قانون المالية لسنة 2024

إصلاح الضريبة على القيمة المضافة بشكل تدريجي على مدى 3 سنوات (2024 - 2026) من خلال:

2. المطابقة التدريجية لأسعار الضريبة على القيمة المضافة للتخفيف من حالات المصدم وضمان حيادية هذه الضريبة بالنسبة للمقاولات عبر الانتقال التدريجي من سعر:

- 7% المطبق حاليا على **الماء وخدمات التطهير وكذا إيجار عداد الماء**، إلى 8% ابتداء من فاتح يناير 2024، و9% ابتداء من فاتح يناير 2025، و10% ابتداء من فاتح يناير 2026؛
- 14% المطبق حاليا على **الطاقة الكهربائية**، إلى 16% ابتداء من فاتح يناير 2024، و18% ابتداء من فاتح يناير 2025، و20% ابتداء من فاتح يناير 2026؛
- 7% المطبق حاليا على **إيجار عداد الكهرباء**، إلى 11% ابتداء من فاتح يناير 2024، و15% ابتداء من فاتح يناير 2025، و20% ابتداء من فاتح يناير 2026؛
- 14% المطبق على **الطاقة الكهربائية ذات المصادر المتجددة**، إلى 12% ابتداء من فاتح يناير 2024، و10% ابتداء من فاتح يناير 2025؛
- 7% المطبق حاليا على **السكر المصفى**، إلى 8% ابتداء من فاتح يناير 2024، و9% ابتداء من فاتح يناير 2025، و10% ابتداء من فاتح يناير 2026؛
- 7% المطبق على **السيارة الاقتصادية** ليبلغ سعر القانون العام المحدد في 10%؛
- 14% المطبق حاليا على **عمليات نقل المسافرين والبضائع**، باستثناء عمليات النقل السككي، إلى 16% ابتداء من فاتح يناير 2024، و18% ابتداء من فاتح يناير 2025، و20% ابتداء من فاتح يناير 2026؛
- 14% المطبق حاليا على **الخدمات المؤداة لمقاولات التأمين من طرف كل عون أو وسيط أو سمسار**، إلى 12% ابتداء من فاتح يناير 2024، و10% ابتداء من فاتح يناير 2025.



5. أهم التدابير المقترحة لمشروع قانون المالية لسنة 2024

إصلاح الضريبة على القيمة المضافة بشكل تدريجي على مدى 3 سنوات (2024 - 2026) من خلال:

3. إدماج القطاع غير المهيكل وترشيد الامتيازات الضريبية:

- **إحداث نظام اختياري جديد للتصفية الذاتية للضريبة على القيمة المضافة**، يسمح للأشخاص الذين يمارسون نشاطا خاضعا لهذه الضريبة باحتساب مبلغ الضريبة على القيمة المضافة المطبقة على مشترياتهم من الموردين متواجدين خارج نطاق تطبيق هذه الضريبة أو معفيين منها دون الحق في الخصم، مع السماح لهم بخصم مبلغ هذه الضريبة في نفس الوقت، وذلك باستثناء عمليات اقتناء الأراضي والمنتجات الفلاحية؛
- **إحداث آليتين جديدتين لحجز الضريبة على القيمة المضافة في المنبع**، وذلك من أجل تشجيع الشفافية الضريبية والحد من الفواتير الوهمية، عبر:
  - **حجز الضريبة في المنبع على العمليات المنجزة من قبل موردي السلع والأشغال الخاضعين للضريبة**، الذين لا يقدمون للزبناء شهادة صادرة بطريقة إلكترونية عن إدارة الضرائب، منذ أقل من ثلاثة أشهر، تثبت أنهم في وضعية جبائية سليمة برسم الضرائب والواجبات والرسوم المنصوص عليها في المدونة العامة للضرائب. غير أنه لا تلزم الدولة والجماعات الترابية بتطبيق هذا الحجز في المنبع؛
  - **حجز الضريبة في المنبع بنسبة 75% عن العمليات المنجزة من قبل مقدمي الخدمات الخاضعين للضريبة**، والتي تحدد لائحتها بنص تنظيمي.
- **إعادة إدراج إلزامية الاحتفاظ لمدة 5 سنوات بأموال الاستثمار المقيدة في الأصول الثابتة** والتي استفادت من الإعفاء من الضريبة على القيمة المضافة أو من الحق في الخصم، وذلك من أجل مكافحة ممارسات التهرب الضريبي.



5. أهم التدابير المقترحة لمشروع قانون المالية لسنة 2024

إصلاح الضريبة على القيمة المضافة بشكل تدريجي على مدى 3 سنوات (2024 - 2026) من خلال:

3. إدماج القطاع غير المهيكل وترشيد الامتيازات الضريبية:

- **ملاءمة المعاملة الضريبية لمؤسسات التعليم أو التكوين المهني الخاصة مع المعاملة المطبقة على جميع القطاعات والأشخاص الموجودين خارج نطاق تطبيق الضريبة على القيمة المضافة والذين لا يستفيدون من إعفاء أموال الاستثمار من الضريبة على القيمة المضافة في الداخل وحين الاستيراد**، وذلك بالنسبة للمؤسسات التي ستشرع في مزاولة نشاطها أو التي ستحصل على رخصة البناء ابتداء من فاتح يناير 2024؛
- **توسيع نطاق تطبيق الضريبة على القيمة المضافة ليشمل التجارة الرقمية عبر:**
  - **مراجعة قواعد إقليمية الضريبة على القيمة المضافة**، من أجل تكريس مبدأ فرض الضريبة حسب مكان إقامة مستهلك الخدمات الرقمية، وفق المعايير الدولية المعمول بها؛
  - **إحداث إلزامية الكشف عن هوية مقدمي الخدمات عن بعد غير المقيمين لدى إدارة الضرائب عبر منصة إلكترونية، وكذا إلزامية الإقرار برقم الأعمال المحقق في المغرب وأداء الضريبة المستحقة.**
- **إحداث مبدأ التضامن في مجال تحصيل ودفع الضريبة على القيمة المضافة، بالنسبة لكل شخص يمارس بشكل مباشر أو غير مباشر مهام إدارة وتسيير أعمال المقاولات.**



5. أهم التدابير المقترحة لمشروع قانون المالية لسنة 2024

إصلاح الضريبة على القيمة المضافة بشكل تدريجي على مدى 3 سنوات (2024 - 2026) من خلال:

4. تدابير للملاءمة وتوضيح قواعد الوعاء:

- **توضيح النظام الضريبي المطبق على عمليات إيجار المحلات المخصصة للاستخدام المهني غير المجهزة** عبر التنصيص على أن هذه العمليات تخضع وجوبا للضريبة على القيمة المضافة عندما تكون هذه المحلات مقتناة أو مبنية مع الاستفادة من الحق في الخصم أو من الإعفاء من هذه الضريبة، وضرورة إضافة مبلغ الضريبة على القيمة المضافة في الفاتورات المسلمة للزبناء برسم عمليات الإيجار؛
- **تطبيق غرامة في حالة إيداع إقرار دائن بعد انصرام الأجل القانوني، قدرها 15% من مبلغ الضريبة على القيمة المضافة للفترة، أو من مبلغ الضريبة القابلة للاستنزال لهذه الفترة، مع تطبيق حد أدنى يبلغ 500 درهم؛**
- **توضيح فترة التقادم المرتبطة بممارسة الحق في الخصم، بأن هذا الحق ينشأ "داخل شهر الأداء" وتطبيق غرامة قدرها 15% على مبلغ الضريبة على القيمة المضافة المخصومة خارج الفترة المذكورة، بدون مسطرة، ومع تحديد مبلغ 500 درهم كحد أدنى؛**
- **الإعفاء من الضريبة على القيمة المضافة في الداخل، دون الحق في الخصم، بالنسبة للأتاوى والحقوق المرتبطة بالترخيص التي تم تضمين قيمتها في الأساس المفروضة عليه الضريبة على القيمة المضافة حين الاستيراد؛**
- **تحيين قائمة المواد والتجهيزات المستعملة في تنقية الدم المعفاة من الضريبة على القيمة المضافة في الداخل وحين الاستيراد** من أجل تطبيق نفس المعاملة الضريبية بالنسبة لجميع المواد والتجهيزات المستعملة في تنقية الدم؛
- **توسيع الإعفاء من الضريبة على القيمة المضافة مع الحق في الخصم ليشمل خدمات الصيانة والإصلاح والتحويل والتعديل المتعلقة بالمعدات والتجهيزات العسكرية المقتناة من طرف الأجهزة المكلفة بالدفاع الوطني والأجهزة المكلفة بالأمن والحفاظ على النظام العام.**



5. أهم التدابير المقترحة لمشروع قانون المالية لسنة 2024

الضريبة على الدخل

مواكبة الاستراتيجية الوطنية لتعميم التغطية الاجتماعية وضمان العدالة الجبائية بين جميع الخاضعين للضريبة:

- تعميم الحق في الاستفادة من خصم الاشتراكات الاجتماعية برسم الانخراط في نظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض ونظام التقاعد على جميع المهنيين والعمال المستقلين والأشخاص غير الأجراء الخاضعين للضريبة على الدخل **وفق نظام النتيجة الصافية الحقيقية أو النتيجة الصافية المبسطة.**

واجبات التسجيل

تحقيق العدالة الجبائية وملاءمة النظام الجبائي المطبق حاليا:

- مطابقة أسعار واجبات التسجيل بالنسبة لجميع عقود إسناد المحلات والأراضي من طرف التعاونيات أو الجمعيات، **وذلك بتطبيق الواجبات النسبية وفق القواعد العامة الجاري بها العمل حاليا.**



5. أهم التدابير المقترحة لمشروع قانون المالية لسنة 2024

تدابير مشتركة

- إحداث نظام جديد يسمح بمنح الخاضعين للضريبة "الحق في تدارك الخطأ" **الذي يمكنهم من تسوية وضعيتهم الجبائية وتصحيح الإخلالات الملاحظة في إقراراتهم الضريبية بشكل تلقائي**، من أجل تعزيز حقوقهم وضماناتهم وفق المعايير الدولية؛
- تبسيط المسطرة المتعلقة بالتعسف في استعمال حق يخوله القانون **من خلال حذف الطعن أمام اللجنة الاستشارية للنظر في الطعون المتعلقة بالتعسف في استعمال حق يخوله القانون**، وذلك من أجل الإبقاء على مستوى واحد من الطعن أمام اللجنة الوطنية للنظر في الطعون المتعلقة بالضريبة؛
- تحسين وتبسيط مسطرة فحص مجموع الوضعية الضريبية للأشخاص الذاتيين **من خلال وضع مسطرة تواجهية مبسطة تضمن جميع حقوق الملزمين وتمكن من إجراء حوار مستمر مع إدارة الضرائب خلال مختلف المراحل، وكذا الحق في الطعن أمام اللجنة الوطنية للنظر في الطعون المتعلقة بالضريبة وأمام المحاكم المختصة إن اقتضى الحال؛**
- توضيح مبدأ عدم الجمع بين الامتيازات الضريبية مع سياسة دعم الاستثمار المنصوص عليها في ميثاق الاستثمار، **من خلال نسخ أحكام المادة 165 من المدونة العامة للضرائب المتعلقة بعدم الجمع بين بعض الامتيازات الجبائية وبين أي امتياز آخر مقرر بأحكام تشريعية أخرى تتعلق بالتشجيع على الاستثمار وكذا عدم الجمع بين تطبيق أسعار الضريبة على الشركات والضريبة على الدخل المخفضة وبين مخصصات الاهتلاك التناقصية أو أي تخفيض آخر منصوص عليه في نفس المدونة؛**
- إعادة إحداث التدبير المتعلق بالتسوية الطوعية للوضعية الجبائية للخاضعين للضريبة **الذي نصت عليه المادة 7 من قانون المالية لسنة 2020، وذلك بصفة استثنائية برسم سنة 2024. وتهم هذه التسوية الأشخاص الذاتيين برسم أرباحهم ودخولهم المفروضة عليها الضريبة بالمغرب والتي لم يتم التصريح بها قبل فاتح يناير 2024.**



5. أهم التدابير المقترحة لمشروع قانون المالية لسنة 2024

التدابير الجمركية

- **مراجعة مسطرة توجيه البضائع المعدة للتصدير من مخازن وساحات الاستخلاص الجمركي نحو المكاتب الجمركية** بهدف نزع الطابع المادي عن الإجراءات الجمركية وتبسيطها، مع عدم إلزامية تقديم التصريح التكميلي المنصوص عليه بالنسبة للتصاريح المبسطة المسجلة في هذا الإطار؛
- **تنسيق طرق تسوية البضائع الموضوعة تحت نظام المستودع،** باعتبار التخلي لصالح الإدارة أو الإتلاف كطرق لهذه التسوية؛
- **تطبيق رسم الاستيراد الأدنى بنسبة 2,5% على واردات مؤسسة محمد السادس للعلوم والصحة من البضائع والمعدات،** باعتبار أن القانون المحدث لهذه المؤسسة ينص على أنها تستفيد من نفس الامتيازات المتعلقة برسم الاستيراد التي تستفيد منها باقي الهيئات التي لا تهدف إلى تحقيق الربح؛
- **توضيح الأساس القانوني الذي يؤهل إدارة الجمارك للقيام بالمتابعة القضائية والانتصاب كطرف في الدعوى وتقديم مطالبها المدنية** بخصوص قضايا الحيازة غير المبررة للبضائع الخاضعة للضرائب والرسوم، وذلك بهدف زجر المخالفات المتعلقة بالضريبة الداخلية على الاستهلاك على جميع البضائع الخاضعة لهذه الضريبة سواء كانت مستوردة أو منتجة محليا؛
- **تكييف بعض المقتضيات الزجرية،** خاصة من خلال تشديد العقوبات لزجر المخالفات التي ينتج عنها التملص من أداء الرسوم والمكوس الجمركية والمتعلقة بتغيير بيانات ومعالم وسيلة النقل المستعملة في عملية الاستيراد بهدف تعقيد عملية تشخيصها.



5. أهم التدابير المقترحة لمشروع قانون المالية لسنة 2024

التدابير الجمركية

- **تخفيض نسبة رسم الاستيراد من 40% إلى 30% على جميع المنتوجات الخاضعة لرسم الاستيراد بنسبة 40% في جدول التعريفة الجمركية** باستثناء منتوجات الفصل 24 من جدول التعريفة الجمركية، والمنتوجات التي كانت سابقا خاضعة لرسم الاستيراد بنسبة 40% قبل دخول قانون المالية التعديلي لسنة 2020 حيز التنفيذ، **وذلك من أجل خفض تكاليف استيراد المنتجات النهائية الموجهة للاستهلاك؛**
- **رفع نسبة رسم الاستيراد من 2,5% إلى 30%** من **حصة رسم الاستيراد** المطبق **على الشاي الأخضر المقدم على شكل علب ذات سعة أكثر من 3 كيلوغرام وأقل من 20 كيلوغرام؛**
- **تخفيض رسم الاستيراد المطبق على فتات التونة من 40% إلى 17,5% قصد تشجيع صناعة إنتاج التونة المعلبة؛**
- **الرفع من مقدار رسم الاستيراد المطبق على السجائر الإلكترونية الوحيدة الاستعمال من 2,5% إلى 40%؛**
- **الرفع من 2,5% إلى 30% من رسم الاستيراد المطبق على المنتجات و المعدات الموجهة للاستهلاك التالية:**
  - الآلات الكهربائية الصغيرة كآلة الحلاقة وآلة جز العشب الكهربائية ومجفف الشعر ومجفف اليدين والمكواة وأفران الميكروويف؛
  - أجهزة الهواتف المكتبية بما فيها الهواتف الذكية.
- **رفع رسم الاستيراد على لوائح الصلب المدرفلة على الساخن ولوائح الصلب المدرفلة على البارد المغلفة أو المطلية من 2,5% و10% الى 17,5%**، من أجل حماية الصناعة الوطنية للصلب.



5. أهم التدابير المقترحة لمشروع قانون المالية لسنة 2024

التدابير الجمركية

- **تخفيض رسم الاستيراد المطبق على الشاحنات الجرارة لنصف المقطورات التي تعمل بالكهرباء على غرار المركبات الكهربائية الأخرى من 40% إلى 2,5%، في إطار الترويج لاستعمال المركبات النظيفة؛**
- **تبسيط وترشيد الضريبة الداخلية على الاستهلاك المطبقة على المشروبات غير الكحولية،** عبر الاحتفاظ فقط بالمشروبات المعطرة بإضافة أقل من 10% كيفما كانت طبيعة الفاكهة (ليمون أو فاكهة أخرى)؛
- **الرفع من مقدار الضريبة الداخلية على الاستهلاك المطبقة على المشروبات الكحولية، كالتالي:**
  - من 850 إلى 1.500 درهم / للهكتوليتر للخمور؛
  - من 1.150 إلى 2.000 درهم / للهكتوليتر للجعة؛
  - من 18.000 إلى 30.000 درهم / للهكتوليتر (الكحول الصافي) للكحول الإيثيلي.
- **الرفع من الضريبة الداخلية على الاستهلاك المفروضة على الإطارات المطاطية ولو كانت مركبة على الأطواق، من 3 إلى 5 دراهم للكيلوغرام**، من أجل تعزيز مداخيل صندوق دعم الحماية الاجتماعية والتماسك الاجتماعي؛
- **الرفع من الضرائب الداخلية على الاستهلاك المطبقة على بعض المنتجات المحتوية على السكر وتوسيع وعاء تطبيقها**، مع مراعاة مستوى معدل السكر المضاف المنصوص عليه في المقياس كعتبات لتطبيق هذه الضريبة واعتماد نظام ضريبي تدريجي للسنوات المقبلة 2024 و2025.



5. أهم التدابير المقترحة لمشروع قانون المالية لسنة 2024

تدابير أخرى

- إدراج مساهمة إبرائية تتعلق بالتسوية التلقائية للممتلكات والموجودات المنشأة بالخارج قبل 30 شتنبر 2023 من طرف الأشخاص الذاتيين والاعتباريين المتوفرين على إقامة أو مقر اجتماعي أو موطن ضريبي بالمغرب؛
- مراجعة مقتضيات المادة 8 من قانون المالية للسنة المالية 2023 في ما يخص إعانة الدولة لدعم السكن من أجل :
  - التنصيص على أن المساكن موضوع دعم الدولة للحصول على السكن الرئيسي يجب أن تتكون على الأقل من غرفتين وأن تكون موضوع البيع الأول وتم إصدار رخصة السكن لها اعتبارًا من فاتح يناير 2023؛
  - أن تخصص هذه المساكن للسكن الرئيسي لمدة خمس (5) سنوات ابتداء من تاريخ إبرام عقد الاقتناء النهائي؛
  - تعريف السكن الرئيسي، وهو كل مسكن لم يتم تأجيره أو تخصيصه لغرض مهني. وبالنسبة للمغاربة المقيمين بالخارج يجب عليهم الاحتفاظ بالسكن المذكور لمدة خمس (5) سنوات الأولى بمثابة سكن لهم بالمغرب، أو شغله بدون عوض من طرف أزواجهم أو أصولهم أو فروعهم؛
  - التنصيص على إعادة المبلغ الإجمالي للإعانة إلى الدولة من طرف الموثق في حالة عدم إبرام عقد البيع النهائي أو من طرف المستفيد في حالة تفويت السكن المذكور قبل انقضاء فترة الخمس (5) سنوات الأولى من تاريخ إبرام عقد الإقتناء النهائي.



5. أهم التدابير المقترحة لمشروع قانون المالية لسنة 2024

تدابير أخرى

- **تعزيز الموارد المالية الموجهة لصندوق "دعم الحماية الاجتماعية والتماسك الاجتماعي" بغرض تمويل الورش الملكي لتعميم الحماية الاجتماعية** عبر رصد :
  - 20% من حصيلة الرسوم القضائية المرصودة حاليا لصندوق "التكافل العائلي"؛
  - حصيلة المساهمة الإبرائية المتعلقة بالتسوية التلقائية برسم الممتلكات والموجودات المنشأة بالخارج، المحدثة بموجب قانون المالية للسنة المالية 2024.
- **تغيير الحساب المرصد لأمور خصوصية المسمى «صندوق إنعاش الاستثمارات»**، عبر رصد موارد جديدة لفائدة هذا الحساب، تتمثل في حصيلة الغرامات المالية وباقي الجزاءات المنصوص عليها في القانون رقم 69.21 المتعلق بمدونة التجارة، والذي نص على الغرامات في حالة تجاوز الموعد القانوني للدفع والجزاءات المختلفة في حالة عدم التصريح أو التأخر فيه وكذا عدم أداء الغرامة المستحقة؛
- **تغيير الحساب المرصد لأمور خصوصية المسمى «الصندوق الخاص بدعم العمل الثقافي والاجتماعي لفائدة المغاربة المقيمين بالخارج وشؤون الهجرة»**، لتمكينه من تحمل النفقات المتعلقة بتعبئة الكفاءات المغربية بالخارج، وذلك تنفيذا للتعليمات الملكية السامية الهادفة الى مساهمة مغاربة العالم في تنمية بلدهم؛
- **تغيير الحساب المرصد لأمور خصوصية المسمى «صندوق الدعم لفائدة الدرك الملكي»** ،لتمكينه من تحمل النفقات المتعلقة باقتناء الطائرات غير المدرجة في الميزانية العامة، وذلك من اجل تعزيز السلامة الطرقية.



6. المعطيات المرقمة لمشروع قانون المالية لسنة 2024

التوازن المالي

المعطيات الصافية (بملايير الدراهم)	ق.م 2023 (1)	م ق. م 2024 (2)	الفرق (القيمة) (1)-(2)	الفرق (%) (1)-(2)
المداخيل الجارية	312,72	339,35	26,63	8,5
المداخيل الجبائية	255,27	270,80	15,53	6,1
▪ الضرائب المباشرة	113,16	116,94	3,78	3,3
▪ الضرائب غير المباشرة	111,14	118,85	7,71	6,9
▪ الرسوم الجمركية	15,02	15,73	0,71	4,7
▪ رسوم التسجيل والتنبر	15,95	19,28	3,33	20,9
المداخيل غير الجبائية	54,15	65,25	11,1	20,5
مداخيل بعض الحسابات الخصوصية للخزينة	3,30	3,30	0,00	0,0
النفقات الجارية	291,46	307,03	15,57	5,3
▪ الموظفون	155,79	161,62	5,83	3,7
▪ السلع والخدمات	79,12	91,22	12,1	15,3
▪ فوائد الدين	29,97	37,23	7,26	24,2
▪ المقاصة	26,58	16,96	-9,62	-36,2
الاستثمار	91,14	100,28	9,14	10,0
رصيد الحسابات الخصوصية للخزينة	4,20	6,00	1,8	42,9
عجز الميزانية	-4,5%	-4,0%		





مشروع قانون المالية
للسنة المالية 2024

شكرا على حسن انتباهكم